

قانون رقم ٥٠٢ لسنة ١٩٥٤

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥ قسم ٥ (وزارة الخارجية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتداد إضافي قدره ١٣٠٠٠ج (ألف وثلاثمائة جنيه) لإعداد الرسومات الخاصة بمشروع جامع لندن وطبعها ومكافأة المهندسين والرسامين .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من القسم ٢٨ (مصاريف غير منظورة).

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ الحرم سنة ١٢٧٤ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير الخارجية

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم القيسيوني

قانون رقم ٥٠١ لسنة ١٩٥٤

فتح اعتداد إضافي في ميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥ باب ٤ (مشروعات تعزيز الانتاج الزراعي والحيواني) اعتداد إضافي قدره ٧١٨٢٦ج (واحد وسبعين ألفاً وثمانمائة وستة وعشرون جنيهاً) لتنفيذ الاتفاقيات التي عقدت بين وزارة الزراعة والنقطة الرابعة لتحسين الانتاج الحيواني .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور اعتمادات نفس الباب .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ الحرم سنة ١٢٧٤ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح) جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح)

وزير الزراعة
عبد الرزاق صدق

عبد المنعم القيسيوني